٧٨ ــ باب: في أمر ولاة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم والشفقة عليهم والنهي عن غشهم والتشديد عليهم وإهمال مصالحهم؛ والغفلة عنهم وعن حوائجهم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى[١]: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وَقَالَ تَعَالَى[٢]: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالعَدْلِ وَالإِحْسانِ وَإِيتاءِ ذي الْقُرْبَى وَيَنْهى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ والْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرونَ﴾.

دفنها». قال المصنف: أي: كفارة دوام إثم ذلك. أما الابتداء فلا يكفره إلا التوبة أو فضل الله سبحانه وتعالى.

باب أمر ولاة الأمور

بضم الواو جمع، وقال: كقاض وقضاة، وغاز وغزاة (**بالرفق برعاياها**) جمع رعية كخطية وخطايا، وهم الذين على ولاة الأمور مراعاة شؤونهم وإصلاح أمورهم (**ونصيحتهم**) عطف على الرفق، وكذا قوله: (**والشفقة عليهم والنهي**) **معطوف على أمر** (**من غشهم**) كتم ضرائرهم عنهم (**والتشديد عليهم**) في الأحكام وفي الأحوال (**وإهمال مصالحهم**)بأن يتركها حتى تفوتهم (**والغفلة**) معطوف على غش أي: والنهي عن الغفلة (**عنهم وعن حوائجهم**) لأن ذلك يضرهم معاشاً ومعاداً. (**قال الله تعالى: «واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين»**) الظرف في محل الحال بيان للموصول، والآية تقدم الكلام عليها، وساقها المصنف هنا استدلالاً على ما قدمه من الرفق بالرعايا (**وقال تعالى: إن الله يأمر بالعدل**) بالتوسط في الأمور اعتقاداً وعملاً (**والإحسان**) إلى الناس. وعن ابن عباس: العدل التوحيد والإحسان الإخلاص فيه (**وإيتاء ذي القربى**) صلة الرحم (**وينهى عن الفحشاء**) ما غلظ من المعاصي كالزنى (**والمنكر**) ما ينكره الشرع (**والبغي**) العدوان على الناس (**يعظكم لعلكم تذكرون**) أي: تتعظون. ولله در من قال: «لو لم يكن في القرآن إلا هذه الآية لصدق عليه إنه تبيان لكل شيء وهدى ورحمة» ولعل إيرادها عقب قوله: «وأنزلنا إليك الكتاب» للتنبيه عليه، وجملة يعظكم مستأنفة أو في محل الحال من ضمير يعظكم. والآية مشتملة على جميع المطالب التي ترجم لها.

---

(١) سورة الشعراء، الآية: ٢١٥.

(٢) سورة النحل، الآية: ٩٠.

٦٥٢ ــ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «كلكمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، والرَّجُلُ رَاعٍ في أَهْلِهِ وَمَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، والْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ في بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْؤولَةٌ عن رَعِيَّتِها، وَالخَادِمُ رَاعٍ في مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[1].

٦٥٣ ــ وَعَنْ أَبِي يَعْلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، .....

---

٦٥٢ ــ (وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: كلكم راع) تشبيه بليغ أي: مثل الراعي قاله العاقولي. وأفرد الخبر اعتباراً بلفظ كل، ويجوز فيها إذا كانت مضافة إلى المعرفة اعتبار لفظها واعتبار معناها **(وكلكم مسئول عن رعيته)** أي: أقام بالحق الذي لها أم لا **(الإمام)** أي: ذو الخلافة العظمى، ومثله سائر ولاة الأمور **(راع ومسئول عن رعيته)** يحتمل كونه من عطف خبر على مثله نحو: زيد كاتب، وشاعر، ويحتمل كونه من عطف الجمل، أي: وهو مسئول فيكون معطوفاً على الجملة قبله **(والرجل راع)** أي: على أهله وأولاده وخدمه **(ومسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها)** من بيته هل حفظته أو أضاعته. ومن أهله المقامة عليهم هل قامت بما عليهم لها[2] أم لا **(والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته)** أحفظها عليه أم أضاعها **(متفق عليه)** تقدم معنى الحديث وتخريجه في باب حق الزوج على امرأته.

٦٥٣ ــ (وعن أبي يعلى) ويقال: أبو عبدالله، ويقال: أبو يسار **(معقل بن يسار)** بفتح التحتية، وبالسين المهملة ابن معبر بضم الميم، وفتح العين، وتشديد الموحدة، وقيل: بإسكان العين، وفتح المثناة تحت ابن حراف بضم المهملة. وقيل: حسان بدل حراف بن لأي بن كعب بن نور بن عدنان المزني البصري **(رضي الله عنه)** شهد بيعة الرضوان، ونزل البصرة وتوفي بها آخر خلافة معاوية، وقيل: توفي أيام يزيد. روي له عن رسول الله ﷺ أربعة وثلاثون حديثاً اتفقا على حديث وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بحديثين. قال أحمد بن عبدالله العجلي: ليس في الصحابة من يكنى أبا علي غير معقل، ورد بأنها كنية طلق بن علي. وذكر أبو يحيى أحمد الحاكم: أن قيس بن عاصم كنيته أبو علي، ومعقل هذا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح والجمعة، باب: الجمعة في القرى والمدن (٢/ ٣١٧)، سبق تخريجه. وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل... (الحديث: ٢٠).

(٢) عليهم لها لعله (عليها لهم). ع.

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَفِي رِوَايَةٍ: «فَلَمْ يَحُطْهَا بِنُصْحِهِ لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ

هو الذي ينسب إليه نهر معقل البصري، وإليه ينسب التمر المعقلي الذي بالبصرة **(قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من عبد يسترعيه الله رعية)** أي: يفوض إليه رعايتها. والرعية بمعنى المرعية **(يموت)** خبر ما، كذا أعربه ابن مالك في شرح المشارق، والظاهر أنه كما قبله صفة عبد والخبر محذوف[1]. **(يوم يموت)** ظرف مقدم على عامله، والمراد: من اليوم فيه إزهاق[2] روحه وما قبله من حين المعاينة التي لا يقبل عندها التوبة، لا قبل ذلك فإن التوبة قبل المعاينة صحيحة مقبولة، والتائب عن جنايته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد **(وهو غاش لرعيته)** جملة حالية من ضمير يموت الأول، وهو قيد في الفعل، ومقصود بالذكر لأن المعتبر من الفعل هو الحال، بمعنى: أن الله ولاه لينصحهم لا ليغشهم فيموت كذلك، والخبر عامل في الظرف قبله. وقوله: غاش أي: خائن **(إلا حرم الله عليه الجنة)** أي: دخولها مع الفائزين الناجين، أو مطلقاً إن اعتقد حل غش المسلمين وخيانتهم **(متفق عليه وفي رواية)** ذكرها البخاري في كتاب الأحكام قبل الحديث قبله في باب من استرعى رعيته فلم ينصح لهم، وظاهر قول المصنف الآتي. وفي رواية لمسلم: أن هذه لهما كالتي قبلها ولم أره فيه **(فلم يحطها)** بفتح التحتية، وضم الحاء، وسكون الطاء المهملتين أي: يكلأها، أو يصنها وزنه ومعناه والاسم الحياطة يقال حاطه إذا استولى عليه وأحاط به مثلها[3] أي: يشملها **(بنصحه)** فيسعى فيما ينفعهم، ودفع ما يضرهم **(لم يجد)** قيل: الصواب إثبات إلا قبل لم لتقدم ما النافية أول الحديث، وقد جاء كذلك في نسخة الصنعاني، ولذا قال الكرماني: مفهوم الحديث أنه يجدها، وهو عكس المقصود. والجواب أن: إلا مقدرة، والخبر محذوف، والتقدير ما من عبد فعل كذا جوزي بحال من الأحوال إلا حرم الله عليه الجنة، ولم يجد عرف الجنة استئناف كالمفسر للخبر المحذوف أو ليست ما نافية، وجازت زيادة من للتأكيد في الإثبات عند بعض النحاة. قال الحافظ ابن حجر: لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعد بهما في طريق واحدة، بل كل في طريق غير الأخرى، وكأنه أراد أن الأصل

---

(١) قوله: (محذوف) أي: كما هو التحقيق في الاستثناء المفرغ وهو أن ما بعد (إلا) بدل من عام محذوف قبلها وسيأتي عن الكرماني مثله. ع.

(٢) (إزهاق) لعله (وقت إزهاق). ع.

(٣) (مثلها) لعله (مثله). ع.

الْجَنَّةِ» وَفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ، وَيَنْصَحُ لَهُمْ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمْ الْجَنَّةَ»(١).

٦٥٤ ــ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ في بَيْتِي هَذَا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتي شَيْئاً فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ

في الحديث جمعهما فحفظ بعض ما لم يحفظه بعض وهو محتمل، لكن الظاهر أنه لفظ واحد تصرفت فيه الرواة ا هـ. ومفعول يجد قوله: **(رائحة الجنة)** أي: ابتداء أو مطلقاً على ما تقدم وقوله: «فلم يحطها» بنصحه بدل قوله في الحديث قبله: «يموت يوم يموت إلى آخر الحديث» زاد الطبراني: «وعرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاماً» قال في التوشيح: وللطبراني من مسيرة خمسمائة، وفي الفردوس ألف عام. وجمع بأن ذلك يختلف بحسب اختلاف الأشخاص والأعمال وتفاوت الدرجات، فيدركه من شاء من مسيرة ألف عام، ومن شاء من مسيرة أربعين أو مائتين قاله: ابن العربي وغيره **(وفي رواية لمسلم)** أي: وما قبلها للبخاري فقط كما أشرنا إليه، وإن كان ظاهر الاستصحاب لما قبله أن يكون لهما أيضاً **(ما من أمير يلي أمور المسلمين)** ما تفيده عموم إضافة الجمع غير مرادة، بل الحديث شامل لذي الإمامة العظمى ولغيره من باقي الولاة. وظاهر أن مثل المسلمين أولي العصمة من ذمي ومعاهد لحرمة التعرض لهم حينئذ، فيجب على الإمام أن يسعى فيما لهم، ويكف عنهم أذى من يؤذيهم بغير طريق مأذون فيه شرعاً، ولعل الاقتصار عليهم لكونهم أشرف. وقد تقدم بلفظ يسترعيه الله رعية فيشمل الجميع **(ثم لا يجهد لهم)** بفتح الهاء قال في المصباح: جهد في الأمر من باب نفع إذا طلب حتى بلغ غايته في الطلب **(وينصح لهم)** بتقدير لا قبله، لأن الوعيد مرتب على ترك أحدهما لا على ترك المجموع بدليل رواية البخاري السابقة. **(إلا لم يدخل معهم الجنة)**.

٦٥٤ ــ **(وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا)** الظرف في محل الحال من الضمير المستكن في الفعل، وإضافة البيت إليها لكونه سكناها وإلا فهو بالحقيقة له ﷺ والإشارة إليه زيادة في الإيضاح، ودفعاً لتوهم كون الأخبار في غير بيتها الذي به دفن ﷺ ومعه صاحباه رضي الله عنهما **(اللهم من ولى من أمر أمتي شيئاً)** التنكير فيه للتعميم فيشمل جليل الولاية ودنيئها. ومن في قوله: «من أمر أمتي» ابتدائية

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، باب: من استرعى رعيه فلم ينصح (١٣/١١٢ و١١٣).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل... (الحديث: ٢١).

أُمَّتي شَيْئاً فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[١].

٦٥٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِياءُ، كُلَّما هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وإِنَّهُ لا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ بَعْدِي

ويصح كونها بيانية لشيئاً في محل الحال وكان صفة فلما قدمت أعربت حالاً **(فشق عليهم)**[١] قولاً وفعلاً **(فاشفق عليه)** فيكون الجزاء من جنس العمل، أي: أوقعه في المشاق دنيا كتسليط الأعادي عليه وأخرى بأنواع التعذيب **(ومن ولي من أمر أمتي شيئاً)** أتى به ظاهراً مع أن المقام للإضمار بأن يقال: «منه» زيادة في الإيضاح لكون غالب شأن ولاة الأمور قلة العلم وبعد ألفهم لاشتغالهم بأمور الإمامة وسياستها عن دقائق العلوم ورياستها[٢] فأوضح لتقوم الحجة عليهم فلا يعتذروا بخفاء المراد من عبارة الشارع عليهم، وتنبيهاً على السبب الداعي لجزاء الأمير بما فعله فيهم من رفق ومشقة، أي: كونهم أمته مضافين لحضرته مستأهلين لذلك السعي في مصالحهم والجهد في دفع ضرائرهم والله أعلم. **(فرفق بهم)** قولاً وفعلاً **(فارفق به)** دنيا وأخرى، وقد جاء كما تدين تدان **(رواه مسلم)** في المغازي من **صحيحه**، ورواه النسائي في السير.

٦٥٥ ـ (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ كانت بنو إسرائيل) هو اسم يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بالعبرانية وأسر معناه عبد وإيل معناه الله. أي: عبدالله **(تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه آخر)** أي: أنهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله نبياً يقيم لهم أمرهم ويزيل ما غيروه من أحكام التوراة وفيه، إيماءً إلى أنه لا بد للرعية ممن يقوم بأمرها ويحملها على الطريق وينصف المظلوم من ظالمه، وجملة كلما إلخ في محل الحال من فاعل يسوس، أي: الأنبياء تترى بعضهم أثر بعض وجملة **(وإنه لا نبي بعدي)** معطوفة على كانت بنو إسرائيل، واسم إن ضمير الشأن وخولف بين المعطوف والمعطوف عليه لإرادة الثبات والتوكيد في الثاني. والمراد إنه لا نبي بعدي، أي: فيفعل ما كان يفعل أولئك **(وسيكون بعدي خلفاء)** الظرف في هذه لم أجده في النسخ المصححة من الصحيحين بل في فتح الباري «وستكون خلفاء» أي: بعدي فهو صريح في عدم وجودها في البخاري، ولعله في بعض النسخ عندهما أو عند أحدهما **(فيكثرون)** بالمثلثة. وحكى عياض: أن منهم

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الامارة، باب: فضيلة الإمام العادل... (الحديث: ١٩).

(٢) (فشق عليهم) هاتان الكلمتان وضعتا في الأصول قبل قوله: (في محل الحال) وهو خطابين. ع.

(٣) (ورياستها) لعله (ودراستها). ع.

خُلَفَاءُ فَيَكْثُرونَ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنا؟ قَالَ: «أَوْفُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ أَعْطوهُمْ حَقَّهُمْ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

٦٥٦ ــ وَعَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْحُطَمَةُ» فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ

من ضبطه بالموحدة وهو تصحيف، ووجه بأن المراد إكبار قبيح فعلهم (**قالوا فما**) مفعول ثان مقدم لقوله: (**تأمرنا**) ويجوز إعراب ما مبتدأ ويقدر بعد الفعل مفعول إما صريحاً، أي: تأمرناه، أو مع حرف الجر أي: به. والفاء فيه جواب شرط مقدر، أي: كثر بعدك الخلفاء أو تنازعوا فما تأمرنا نفعل (**قال: أوفوا ببيعة الأول**) أي: بقضيتها من طاعته والانقياد وقتال من بغى عليه وخرج عن طاعته، وذلك لانعقاد إمامته لعدم اشتغال الأمر بأحد (**ثم أعطوهم حقهم**) أي: أطيعوهم وعاشروهم بالسمع والطاعة، وهو كالبدل من قوله أوفوا بطاعة الأول (**واسألوا الله الذي لكم**) أي: عليهم من الرفق بكم والجهد في مصالحكم والنصيحة لكم إذا لم يقوموا به (**فإن الله سائلهم عما استرعاهم**) هو كحديث ابن عمر السابق في الباب «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته» وفي الحديث: تقدم أمر الدين على أمر الدنيا؛ لأنه ﷺ أمر بتوفية حق السلطان لما فيه من إعلاء كلمة الدين وكف الفتنة والشر وتأخير المرء المطالبة بحقه لا يسقطه، وقد وعده الله أن يخلصه له ويوفيه إياه ولو في الدار الآخرة (**متفق عليه**) رواه البخاري في ذكر بني إسرائيل أواخر كتاب الأنبياء من صحيحه، ومسلم في المغازي، ورواه ابن ماجه.

٦٥٦ ــ (**وعن عائذ**) بالعين المهملة وبعد الألف همزة فذال معجمة (**ابن عمرو**) تقدمت ترجمته (**رضي الله عنه**) في باب الأمر بالمعروف (**أنه دخل على عبيدالله**) بضم المهملة وفتح الموحدة مصغراً (**ابن زياد**) بكسر الزاي وبالتحتية وهو أمير العراقين بعد أبيه (**فقال أي:**) بفتح الهمزة وسكون التحتية حرف لنداء القريب و (**بني**) بصيغة التصغير للتحبب والتحنن يطرد في يائه الكسر دلالة على ياء المتكلم المحذوفة تخفيفاً، والفتح والإسكان تخفيفاً وقد قرىء بهذه اللغات في السبع (**إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن شر الرّعاء**) بكسر الراء آخره ألف ممدودة جمع راع ويجمع على رعاة بضم أوله بزيادة هاء آخره كقاض وقضاة (**الحطمة**) بضم المهملة الأولى وفتح الثانية. قال في النهاية: هو العنيف برعاية الإبل في السوق والإيراد

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأنبياء، باب: ذكر بني إسرائيل (٦/٣٦٠).
وأخرجه مسلم في كتاب: الامارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، (الحديث: ٤٤).

مِنْهُمْ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[لا بل انفرد به مسلم][1].

٦٥٧ ـ وَعَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَزْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ شَيْئاً مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ وَخَلَّتِهِمْ وَفَقْرِهِمْ، احْتَجَبَ اللَّهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ وَفَقْرِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَجَعَلَ

والإصدار ويلقي بعضها على بعض ويعسفها، ضربه مثلاً لوالي السوء ويقال حطم بلا هاء اهـ. وهو مأخوذ من الحطم وهو الكسر، والمراد منه لفظ القاسي الذي يظلمهم ولا يرق لهم ولا يرحمهم وهذا آخر الخبر المرفوع وقوله: **(فإياك أن تكون منهم)** من كلام عائذ نصيحة لابن زياد وأدرجه في آخر الحديث **(متفق عليه)** فيه أن الحديث إنما أخرجه مسلم في آخر المغازي، وقد رمز له كذلك الحافظ المزي في الأطراف، ولم يرمز للبخاري وكذا اقتصر في الجامع الصغير على رمز مسلم وزاد وأخرجه أحمد وليس فيه رمز للبخاري. وفي التيسير مختصر جامع الأصول للدبيع: بعد ذكر حديث معقل المذكور آنفاً أخرجه الشيخان وفي أخرى لمسلم عن الحسن البصري؛ أن عائذ بن عبدالله دخل على ابن زياد فذكر الحديث فبان أنه من إفراد مسلم لا من المتفق عليه، وهذا إن لم يكن من تحريف الكتاب سبق قلم من المصنف.

٦٥٧ ـ **(وعن أبي مريم الأزدي)** بفتح الهمزة وسكون الزاي. قال الحافظ في تبصير المنتبه: هذا هو الأكثر ويقال في مثله بإبدال الزاي سيناً مهملة نسبة إلى الأزد! هـ. وقال ابن الأثير: هو الكندي ويقال الأزدي يعد في الشاميين، قيل إنه غير أبي مريم الغساني، وقيل إنه هو وقد ذكره ابن منده في ترجمة أبي مريم السلولي فقال: أراه الكندي ولا يبعد فإن السلول قبيلة من كندة. قال الحافظ المزي في الأطراف: قيل إن أبا مريم هذا هو عمرو بن مرة الجهني وقد روى علي بن الحكم النسائي عن أبي الحسن الجزري الشامي قال: قال عمرو بن مرة لمعاوية فذكره قريباً منه اهـ. روي له عن رسول الله ﷺ هذا الحديث. **(رضي الله عنه أنه قال لمعاوية رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول من ولاه الله شيئاً)** أي: شيء كان كما يؤذن به عمومه بكونه نكرة في سياق النفي **(من أمور المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم)** بفتح المعجمة وتشديد اللام، قال في النهاية: هي الحاجة والفقر فهو من عطف المرادف أو الخاص على العام، وكذا عطف قوله: **(وفقرهم)** والجمع بين الثلاثة إطناب. وقال العاقولي: بل بين الثلاثة فرق فالحاجة ما يهتم به الإنسان وإن لم تبلغ

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل... (الحديث: ٢٣). راجع من أجل ذلك تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: (٥٠٥٩).

مُعَاوِيَةُ رَجُلاً عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ[١].

٧٩ ــ باب: في الوالي العادل

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى[٢]: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى﴾، الآيَة.

وَقَالَ تَعَالَى[٣]: ﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾.

حد الضرورة بحيث لو لم تحصل لاختل أمره، والخلة ما كان فوق ذلك مأخوذ من الخلل ولم يبلغ حد الاضطرار والفقر هو الاضطرار التام مأخوذ من الفقار؛ كأنه كسر فقاره ا هـ. وكأنه باعتبار المراد في الحديث وما أشرنا إليه باعتبار موضوع اللفظ لغة إذ الفقر مطلق الحاجة، وكذا الخلة والله أعلم. قال العاقولي: المراد باحتجابه منع أرباب الحاجات من الوصول إليه فيعسر عليهم إنهاءها **(احتجب الله دون حاجته وخلته وفقره)** أي: لم يجب له دعاء ولم يحقق له أملاً **(يوم القيامة)** ظرف لاحتجب الثاني **(فجعل معاوية)** أي: عقب سماع ذلك منه **(رجلاً على حوائج الناس)** أي: ايصالها إليه وإبلاغه إياها، لتخف عنه المؤنة فلا يصعب عليه الأمر **(رواه أبو داود)** في الخراج من سننه **(والترمذي)** في الأحكام من جامعه.

باب فضل الوالي العادل

عبر بالوالي ليشمل كل ذي ولاية **(قال الله تعالى إن الله يأمر بالعدل والإحسان الآية)** بالنصب، أي: أتم الآية، وبالرفع أي: الآية المعروفة[٤]، وبالجر على حذف الجار والباء عمله وهذا شاذ **(إلى آخرها)** وقد سبق الكلام على معناها في الباب قبله **(وقال تعالى وأقسطوا)** بفتح الهمزة، أي: اعدلوا من الإقساط العدل **(إن الله يحب)** أي: يثيب ويوفق **(المقسطين)** العادلين.

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الخراج والإمارة والفيء، باب: فيما يلزم الإمام من أمر الرعية [والحجبة عليه]، (الحديث: ٢٩٤٨).
وأخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في إمام الرعية، (الحديث: ٣٣٢).

(٢) سورة النحل، الآية: ٩٠.

(٣) سورة الحجرات، الآية: ٩.

(٤) (المعروفة) لعله (معروفة). ع.